العوامل المؤثرة في عدول المحكمة العليا الامريكية عن سوابقها الدستورية

Factors Affecting the U.S Supreme Court's Reversal of Its Constitutional Precedents

م.د. قصي علي عباس[١]
كلية الحقوق
جامعة النهرين
Qusay Ali Abbas

أ.م.د . حسين جبر حسين الشويلي[٢]
كلية القانون والعلوم السياسية
الجامعة العراقية
Hussein J. H. Al-Shuwa

الملخص

تؤدي المحكمة العليا الامريكية دورا مهما في النظام القانوني الامريكي , وبخاصة مجال تفسير الدستور والرقابة على دستورية القوانين. وتبرز هذه الاهمية من خلال السوابق الدستورية التي تضعها المحكمة والتي تلزم كل سلطات الدولة . غير ان المحكمة العليا يمكنها العدول عن السابقة التي تضعها . وهذا البحث يتناول العوامل المؤثرة في هذا العدول , حيث يقسمها الى عوامل داخلية وعوامل خارجية .

مصدر العوامل الداخلية هو ما تتضمنه تلك السابقة من منطوق وحيثيات واراء . بينما يتجسد مصدر العوامل الخارجية بالظروف المحيطة بالسابقة.

الكلمات المفتاحية : (قضاء دستوري , سوابق قضائية , الأصولية , البراغماتية)

Summary

U. S. Supreme Court plays a very important rule in American legal system, especially in the domain of constitutional interpretation and judicial review. This importance emerges from the precedents of the court which considered as compulsory rules on all the authorities. However, the supreme court can overrule its precedents. This research is about the factors which effect the court's decision on overruling, dividing them on internal and external factors.

The source of the internal factors is the precedent itself, while the source of the external factors is the circumstances surrounding the precedent.

Keywords: (Judicial Review, Judicial Precedence, Originalism, Pragmatism)

مقدمة

Introduction

في نطاق الدستور الامريكي و القضاء الدستوري الامريكي ، هنالك اطار عمل او مبدأ تتبعه المحكمة العليا الامريكية في قضائها ويدعى (Doctrine of Stare decisis) وتفسير ذلك ان المحكمة عليها ان تلتزم بما سبق ان توصلت اليه من قرارات وتجعل ذلك اساسا لقراراتها اللاحقة

و(Stare decisis) هو بالأساس (مصطلح لاتيني) يقصد به الوقوف عند ما سبق تقريره او الالتزام بما سبق تقريره ، اي ان على المحكمة ان تلتزم بما طبقته من مبادئ ومعايير تضمنتها قرارتها السابقة ، وهذا المبدأ له بعدين هما : البعد العمودي **:** ويقصد به اي ان المحكمة الادنى عليها ان تلتزم بما قررته او تضمنته أحكام محاكم اعلى منها درجة, و البعد الافقي **:** ويقصد به ان على المحكمة ذاتها ان تلتزم بما سبق وان قررته من مبادئ ومعايير في قراراتها السابقة اي (سوابقها القضائية) ، وهذا البعد هو المقصود في بحثنا هذا بخصوص المحكمة العليا الامريكية, اي اتباع المحكمة لسوابقها القضائية والعوامل المؤثرة في العدول عن تلك السوابق .

بالنسبة الى تاريخ هذا المبدأ (مبدأ اتباع السوابق القضائية) في بلدان الشريعة الانكلوأمريكية أو ما يسمى بنظام ال (Common Law) وبخاصة في اطار القضاء الدستوري الامريكي ، فانه يرجع في جذوره الى القرن الثامن عشر في انكلترا . ففي عام ١٧٦٥ ذكر ذلك المبدأ ، وكتب فيه الفقيه الانكليزي (وليم بلاكستون)[١] . وقد بين بأن على المحاكم ان تتبع سوابقها القضائية لكي لا يكون القضاة تحكميين في وضع مبادئ جديدة لكل ما يطرأ عليهم من نزاعات, الا اذا وجد القضاة ان هنالك خطأ في السوابق القضائية يجب تصحيحه . وقد كانت كتابات (بلاكستون) مؤثرة كثيراً في افكار الاباء المؤسسين في الولايات المتحدة الامريكية وبخاصة و ان نظام القضاء الامريكي بني على اساس ما موجود في انكلترا .

وقد تبنى الاباء المؤسسون في امريكا مبدأ اتباع السوابق (Stare Decisis) عبر التنويه الى تطبيق هذا المبدء لكي يحدوا من تحكم القضاء والحكم وفق اديولوجية او فهم القاضي . فالسابقة عندما تكون مرجعا للقاضي يستند اليه سوف تلزمه كقاعدة فيما يتخذه من قرارات.[٢]

وقد اتبعت المحكمة العليا الامريكية منذ بداياتها مبدأ اتباع سوابقها القضائية مع امكانية العدول عن السابقة . ففي فترة رئاسة مارشال لها التزمت المحكمة العليا الامريكية بالسوابق

القضائية مع بعض التصحيح للأخطاء اذا اكتشفت خطأ في سابقتها او اذا استجد واقع على السابقة بسبب تطور الظروف المحيطة بها . وكانت المحكمة منذ ذلك الوقت تتردد في العدول عن السابقة القضائية اذ وجدت ان هنالك اعتمادا كبيرا, من قبل الافراد او مؤسسات الحكومة, على القواعد التي وضعتها تلك السابقة . بعبارة اخرى فان المحكمة تتجنب العدول المفاجئ عن السابقة اذا وجدت انه سيخل كثيرا بتوقع من بنوا اوضاعهم القانونية على ما وضعته السابقة من قواعد ومبادئ

وفي مجال العدول عن السابقة الدستورية, أي المتعلقة بنصوص الدستور, فان المسألة يجب ان تكون اكثر مرونة من العدول عن سابقة تخص التشريعات العادية . ذلك لان التشريعات العادية ,اذا تضمنت خطأ فانها يمكن ان تعدل عن طريق سلطة اخرى , غير القضاء هي السلطة التشريعية .أما السابقة الدستورية التي تضعها المحكمة العليا فلا يمكن تعديلها الا عبر تعديل دستوري أو عبر سابقة جديدة للمحكمة ذاتها. [٣]

وتأخذ المحكمة العليا الامريكية بنظر الاعتبار مجموعة من العوامل عندما تقدم على تعديل سابقة من سوابقها الدستورية . وهذه العوامل منها عوامل داخلية تتعلق بالسابقة ذاتها, وهي عوامل تتعلق بمنطقية الحجج التي سبق للمحكمة ان ساقتها عند وضعها للسابقة التي تريد العدول عنها من جهة, وضوح العايير التي وضعتها تلك السابقة على النحو الذي لا يثير الغموض واللبس لدى الجهات المعنية بتطبيقها من محاكم ومؤسسات وافراد , بالاضافة الى توافق القواعد والمبادئ التي وضعتها السابقة وانسجامها مع مبادئ وقواعد وضعتها المحكمة في احكام اخرى لها لاحقة على تلك السابقة. . ومنها عوامل خارجية لا تتعلق بحيثيات السابقة ذاتها وانما بالظروف المحيطة بها. وهذه العوامل هي التطور الواقعي الذي حصل للمجتمع منذ وضعها, بالاضافة الى مدى اعتماد الافراد والمؤسسات , وبخاصة مؤسسات الدولة على القواعد التي وردت فيها.

ولذلك , وفي اطار توضيح تلك العوامل سنقسم بحثنا هذا على مبحثين . نتناول في الاول منهما العوامل الداخلية المؤثرة في عدول المحكمة عن سوابقها , بينما نخصص الثاني للعوامل الخارجية المؤثرة في ذلك العدول.

المبحث الاول

The First Topic

العوامل الداخلية

Internal Factors

نقصد بالعوامل الداخلية , تلك العوامل التي تتعلق بالحكم ذاته . وهذه العوامل مصدرها أما عدم منطقية الحجج التي ساقتها المحكمة في السابقة , أو بعدم وضوح المعايير التي وضعتها السابقة , على النحو الذي يجعل اتباع تلك المعايير من قبل المحاكم الدنيا ومن قبل المعنيين بالسابقة امرا شاقا ومثيرا للغموض , او بعدم انسجام القواعد والمبادئ التي وضعتها السابقة مع التوجه العام للمحكمة ازاء المسألة الدستورية ذاتها.

ولغرض توضيح هذه العوامل الداخلية , سنقسم هذا المبحث على مطلبين . نخصص الاول منهما لعامل عدم منطقية الحجج , بينما نتناول في الثاني منهما العاملين الاخرين.

المطلب الاول

The First Requirement

عدم منطقية الحجج التي ساقتها المحكمة في السابقة

The Illogical Arguments Presented by the Court

عندما تبت المحكمة العليا الامريكية في قضية معينة فانها تبين في رأيها, الذي تضعه بوصفه مقدمة للحكم , الاسباب التي دعتها الى التوصل الى قرارها . وهذه الاسباب تسمى بحجج المحكمة .

فالمحكمة بعد ان تكيف وقائع النزاع وترجعها الى بند من بنود الدستور , تستخلص الحكم عبر تفسير ذلك البند وكيفية انطباقه على وقائع القضية المعروضة.

ويمكن لنا ان نقسم حكم المحكمة العليا الامريكية الذي يكتب بصيغته النهائية على اربعة اقسام هي : الوقائع , والسؤال المطروح امام المحكمة , وقرار المحكمة أي اجابتها على ذلك السؤال , والتسبيب .

وما يهمنا في هذا الجانب هو التسبيب الذي تضعه المحكمة لقرارها . فهذا الجزء من الحكم هو الذي يبين وجهة نظر المحكمة في تفسير تلك القواعد الدستورية التي تنطبق على ذلك النزاع المطروح في القضية .

ويطلق على هذا الجزء من الحكم مصطلح (Ratio decidendi), وهو مصطلح لاتيني يعني (السبب) أو (الاساس المنطقي للقرار). أي الاستنتاج الذي اجرته المحكمة بعد تكييف الوقائع للقاعدة القانونية . اي أن المحكمة , ومن خلال التسبيب, تعطي وصفا للمنطق القانوني الذي سارت عليه وتوصلت , من خلاله, الى الاجابة على السؤال المطروح امامها والمتمثلة بالقرر. وحين يطلق وصف (سابقة قضائية) على حكم المحكمة , فان هذا الاستنتاج المنطقي, الذي سارت عليه المحكمة للتوصل الى قرارها, يعد جزءا ملزما ضمن السابقة واجب الاتباع, بوصفه مبدأ قضائيا, في القضايا اللاحقة ذات الوقائع المماثلة.[٤]

غير أنه يجب ان لا يفوتنا في هذا السياق ان نوضح بأن بعض العناصر الاضافية التي يمكن ان تدرجها المحكمة في رأيها المتعلق بالتسبيب لا تعد ضمن ذلك المبدأ القانوني الملزم في السابقة . فالمحكمة احيانا , ولغرض , زيادة الاقناع , تضيف عبارات ليست ذات علاقة وثيقة بوقائع القضية المطروحة , وهذه الاضافات يطلق عليها مصطلح (Obiter dicta) , وهو مصطلح لاتيني يطلق على العبارات التي تمرر في تسبيب قرار المحكمة لزيادة الحبكة والاقناع, ولا تعد في ذاتها ملزمة بوصفها جزء من السابقة.[٥]

وهذا التسبيب المنطقي الذي تتضمنه السابقة يعد عاملا مهما في قرار العدول عنها . فالمحكمة وهي بصدد العدول عن سابقة من سوابقها تأخذ بنظر الاعتبار مدى معقولية الحجج التي ساقتها في تلك السابقة , اي مدى الاقناع الذي يستخلص من المنطق القانوني الذي اتبعته في تلك السابقة والذي اوصلها الى قرار الحكم.[٦]

ومن الامثلة على تأثير هذا العامل في عدول المحكمة عن سابقة لها , حكمها في قضية (West Virginia State Board of Education v. Barnette)[٧]التي قضت فيها المحكمة عام ١٩٤٣ بالغاء سابقتها في قضية (Minersville School District v. Gobitis ()[٨] وكانت

وقائع القضيتين تدور حول حرية المعتقد المنصوص عليها في التعديل الاول لدستور الولايات المتحدة .[٩] وقد نظرت المحكمة في كلتا القضيتين في اعتراض جماعة دينية مسيحية تسمى ب ((شهود يهوه)),[١٠]على قوانين الولاية التي تجبر اولاد المنتمين الى هذه الجماعة بتحية العلم والقسم على الولاء له.

ففي عام ١٩٤٠ قضت المحكمة العليا بان الاجراء التي تتخذه المدارس العامة في اجبار الطلبة فيها على تحية العلم الامريكي لا يعد مخالفا للدستور ولا يصادر حرية المعتقد المنصوص عليها في التعديل الاول . وقد رجعت المحكمة عن هذه السابقة بعد ثلاثة اعوام لتقضي بعدم دستورية قانون ولاية فرجينيا الغربية الذي يفرض على اولاد تلك الطائفة تحية العلم الامريكي وقسم الولاء له , مسببة ذلك العدول بعدم صحة الاسباب التي ساقتها المحكمة في حكمها الاول .

وفي معرض بيانها لعدم صحة المنطق القانوني الذي اتبعته المحكمة في حكمها في القضية الاولى عام ١٩٤٠, وتفنيدها للحجج التي ساقتها لذلك الحكم, ذهبت المحكمة الى ان احدى الحجج التي ساقتها المحكمة في قضية (Minersville School District v. Gobitis) والتي تنبني على ان المشرع له سلطة تقدير متطلبات تحية العلم باعتبار ذلك من الخيارات التشريعية المتروكة له دون تدخل القضاء, هي حجة تفتقر الى المنطق القانوني لان وثيقة الحقوق (Bill of Rights),[١١] ابعدت بعض المواضيع التي تتعلق بالحريات الاساسية مثل الحرية الدينية وحرية التعبير من نطاق السلطة التقديرية للمشرع وتركت للقضاء ممارسة رقابة مشددة بخصوصها.[١٢]

وكانت من بين الحجج الرئيسية التي ساقتها المحكمة في حكمها عام ١٩٤٠ , ان الالزام بتحية العلم يعد امرا ضروريا لتحقيق الوحدة الوطنية . وفي معرض بيانها لعدم منطقية هذه الحجة عند عدولها عام ١٩٤٣ , ذهبت المحكمة الى أن جوهر اختلاف النظام الدستوري الامريكي عن النظم الاستبدادية يكمن في تحاشي الاكراه الحكومي بوصفه وسيلة لتحقيق الوحدة الوطنية.[١٣]

ونورد هنا مثالا اخر يتضمن عدول المحكمة عن سابقتها بسبب عدم منطقية الحجج التي سبق ان ساقتها , يتعلق بآلية تطبيق ماورد في التعديلات العشرة الاولى, الموضوعة اساسا على سلطة الاتحاد , على سلطة الولايات. وعلى وجه الخصوص حول تطبيق مبدأ عدم جواز محاكمة المتهم عن ذات الفعل مرتين , والذي يطلق عليه مصطلح (Double Jeopardy).

ففي قضية (Palko v. Connecticut),[١٤] اتهم المواطن (Frank Palko) عام ١٩٣٥ بجريمة قتل, وقد اعلنت هيئة المحلفين (Jury) في محكمة الموضوع بانه مذنب بجريمة

قتل من الدرجة الثانية وحكم عليه بالسجن المؤبد. غير أن الولاية استأنفت هذا الحكم فقررت محكمة الولاية العليا اعادة المحاكمة على اساس ان هناك خطأ في تطبيق القانون . وعند اعادة المحكمة قدم الادعاء ادلة جديدة واعطى اوصافا اضافية لهيئة المحلفين مما قاد الى تغير الجريمة الى جريمة قتل من الدرجة الاولى والحكم على المتهم بعقوبة الاعدام . اثر ذلك تقدم المتهم باعتراض لدى المحكمة العليا على اساس مصادرة حقه الوارد في التعديل الخامس الذي ينص على عدم جواز اتهام الشخص عن ذات الفعل مرتين .[١٥]

وبالرجوع الى تطبيق عدم جواز محاكمة الشخص عن ذات الفعل مرتين او مايطلق عليه ب (Double Jeopardy), فان هذا المبدأ الذي ورد في التعديل الخامس اريد له عند وضع التعديل ان ينطبق على سلطة الاتحاد وليس على سلطة الولايات كسائر الحقوق الواردة في التعديلات العشرة الاولى التي وضعت عام ١٧٩١ والتي يطلق عليها تسمية وثيقة الحقوق (The Bill of Rights).غير ان المحكمة العليا الامريكية بدأت بتعميم بعض ما ورد من قيود على سلطة الاتحاد في وثيقة الحقوق على سلطة الولايات وذلك بعد وضع التعديل الرابع عشر على الدستور عام ١٨٦٨ , اعمالا للفقرة الاولى من ذلك التعديل التي تمنع الولايات من وضع او تطبيق اي قانون ينتقص من امتيازات مواطني الولايات المتحدة.[١٦] غير ان المحكمة العليا لم تطبق هذا المبدأ على سلطة الولاية في هذه القضية وذهبت الى ان حكم محكمة الولاية في اعادة المحاكمة موافقا للدستور . وقد بينت المحكمة في الحجج التي ساقتها في الحكم بان ما يجب ان يوضع من قيود اوردتها التعديلات العشرة الاولى على سلطة الولايات طبقا لشرط الاجراءات القانونية الاصولية الوارد في التعديل الرابع عشر هي فقط تلك القيود المتعلقة بالحقوق الجوهرية التي تنطوي على مبادئ العدالة المتجذرة في تقاليد وضمير الامة.[١٧]

غير أن المحكمة العليا قد عدلت عن هذا الحكم في قضية (Benton v. Maryland) عام ١٩٦٩.[١٨] ذاهبة في تفنيدها للحجة المتعلقة بعدم تطبيق مبدأ عدم جواز المحاكمة عن ذات الفعل مرتين على سلطة الولايات , الى أن هذا هذا المبدأ يعد اساسيا في التراث الدستوري الامريكي , وانه يجب ان يطبق على سلطة الولايات اعمالا للتعديل الرابع عشر, وبقدر تعلق الامر بضرورة تطبيق هذا المبدأ فان سابقة (Palko) تعد ملغية.

فالملاحظ في الامثلة السابقة بان ضعف الحجج المساقة يعد عاملا في عدول المحكمة عنها. غير ان هذا العامل لا يعد كافيا . فجرد عدم اتفاق المحكمة مع المنطق القانوني الذي اعتمد في السابقة لا يبرر الغاءها الا اذا عاضده عامل واحد او عوامل اخرى .[١٩]

المطلب الثاني

The Second Requirement

عدم عملية قواعد السابقة وعدم توافقها مع احكام المحكمة ذات الصلة بموضوعها

Unworkability of the Precedent and Its Inconsistency with The Related Decisions

من العوامل الاخرى التي تؤثر في قرار المحكمة في العدول عن سوابقها هناك عاملين اخرين: الأول هو عدم وضوح القواعد والمبادئ والحجج التي ساقتها المحكمة في حكمها الذي تنوي العدول عنه على النحو الذي لا يسبب التباسا وغموضا لدى المحاكم الدنيا عندما تريد اتباع تلك السابقة , ولا على كل من يريد اتباع القواعد الدستورية التي وردت فيها. والثاني هو عدم انسجام المبادئ التي جاء بها الحكم الذي تريد العدول عنه مع باقي المبادئ التي اقرتها المحكمة والتي تدور حول ذات المسألة الدستورية.

ولتوضيح كيفية تأثير هذين العاملين سنفرد لكل منهما فرعا في هذا المطلب.

الفرع الاول

The First Branch

عدم عملية قواعد السابقة

Unworkably of the Precedent's Rules

اشارت المحكمة في عدد من قراراتها الى ان عامل عدم عملية السابقة يمكن ان يكون واحدا من العوامل التي تدفع المحكمة الى العدول عنها. وبينت بان حكم المحكمة يكون غير عملي حين يخلف تطبيقه لدى المحاكم الدنيا ولدى كل المعنيين باتباع مبادئ ذلك الحكم, ارباكا لا يمكن تجاوزه على النحو الذي يؤثر سلبا في تماسك واتساق القانون. اي انه الحكم الذي لا يكون ما ورد فيه من قواعد ومبادئ وحجج واضحا للمعنيين باتباعه مستقبلا , ومن بينهم المحاكم الدنيا سواء اكانت على مستوى الاتحاد او على مستوى الولايات.[٢٠]

ومثال تأثير هذا العامل على عدول المحكمة عن سابقة لها هو حكمها في قضية (Garcia v. San Antonio Metropolitan Transit Authority) عام ١٩٨٥ .[٢١]

وقد كان السؤال الرئيس المطروح امام المحكمة في هذه القضية يتعلق بالعلاقة بين السلطة الاتحادية وسلطات الولايات , وعلى وجه الخصوص حول دستورية تطبيق القواعد والمعايير الواردة في قانون وضعه الكونغرس الاتحادي بخصوص تنظيم الحد الادنى للاجور في الولايات. وقد ناقشت المحكمة مسألة مدى اختصاص الكونغرس الاتحادي وفق بند التجارة بين الولايات الوارد في المادة الاولى من الدستور, [٢٢] بتحديد الحدالادنى للاجور او تقييد ساعات العمل , ومدى تعارض ذلك مع استقلال الولايات. وقد سبق للمحكمة ان اجابت على هذه المسألة في سابقة لها قبل تسع سنوات هي سابقتها في قضية (National League of Cities v. Usery) عام ١٩٧٦.[٢٣]

وبهذا الخصوص فان المحكمة العليا في حكمها عام ١٩٧٦ وضعت معيارا للعمل داخل الولاية الذي يكون خارج نطاق سلطة الكونغرس الاتحادي في التنظيم . ومفاد ذلك المعيار ان الكونغرس الاتحادي لا يجوز له دستوريا , وفق بند التجارة بين الولايات , ان يضع قيودا بخصوص ظروف العاملين , عندما يقع عملهم ضمن (نطاق الوظائف التقليدية لحكومة الولاية).[٢٤]

وقد ذهبت المحكمة في حكمها في قضية (Garcia) ١٩٨٥ الذي عدلت فيه عن سابقتها في قضية (Usery) ١٩٧٦ , الى أن المعيار الذي وضعته المحكمة في تلك السابقة يعد غير عملي بسبب صعوبة تطبيقه من قبل المحاكم الدنيا. وبينت المحكمة بان تلك السابقة لم تبين كيفية الفصل بين ما يعد من الوظائف التقليدية لحكومة والولاية وبين ما لايعد من تلك الوظائف التقليدية. واضافت المحكمة بانه منذ حكمها عام ١٩٧٦ وعلى مدى السنوات اللاحقة , عانت المحاكم الدنيا كثيرا من صعوبة التفريق بين ماهو تقليدي وما هو غير تقليدي لتحديد نوع الاعمال الذي لا يدخل ضمن ولاية الكونغرس الاتحادي من حيث تنظيم شروط العمل وفق بند التجارة بين الولايات. وبذلك فقد اعلنت المحكمة عدولها عن ذلك المعيار ذاهبة في حكمها الجديد الى ان بند التجارة بين الولايات يخول الكونغرس الاتحادي الصلاحية الدستورية بتحديد الحد الادنى للاجور والحد الاعلى لساعات العمل لكل العاملي في الولايات.[٢٥]

الفرع الثاني

The Second Branch

عدم توافق السابقة مع احكام المحكمة ذات الصلة بموضوعها

Inconsistency of the Precedent with the Decisions Related to Its Subject

من العوامل الاخرى التي يمكن ان تأخذها المحكمة بنظر الاعتبار هو عدم انسجام السابقة مع قرارات المحكمة الاخرى التي تدور حول المسألة الدستورية ذاتها. و واحدة من الصور التي تكون بها السابقة غير منسجمة مع قرارات المحكمة ذات الصلة هي عندما تكون اسس تلك السابقة بما في ذلك حججها او مبادؤها او قواعدها قد اصبحت مهجورة ومتآكلة بفعل قرارات اتخذتها المحكمة في قضايا لاحقة عليها. كما يمكن ان تتمثل الصورة الثنية لعدم الانسجام في امكانية اعادة المحكمة لنظرها في سابقة وضعتها ورأت بانها غير منسجمة لتوجه سابق عليها للمحكمة , وباء على ذلك يمكن للمحكمة ان تلغي تلك السابقة وتعود بحكمها الجديد الى توجهها الاول على النحو الذي يعيد الاتساق والتماسك للقانون.[٢٦]

ومثال الصورة الاولى من عدم التوافق في قضاء المحكمة العليا الامريكية , اي عدم التوافق الذي ينشأ بسبب احكام لاحقة للمحكمة, حكم في قضية (Abood v. Detroit Board of Education) عام ١٩٧٧.[٢٧] التي تتلخص وقائعها في أن قانونا صدر في ولاية (Michigan) ينص على وجوب تمثيل العاملين في القطاع العام في النقابات او اتحادات العمال , ودفع رسوم محددة الى تلك الاتحادات حتى لو كان الشخص غير عضو فيها . وقد كان من بين من ينطبق عليهم هذا القانون (Louis Abood) وهو مدرس في مدينة (Detroit) اجبر وفق القانون على دفع رسوم الى اتحاد المعلمين في المدينة على الرغم من عدم انتمائه للاتحاد. ولذلك اقام هذا المدرس دعوى في محكمة ولاية (Michigan) مطالبا بعدم تطبيق القانون عليه لانه يعد خرقا لحريته في التعبير الواردة في التعديل الاول باعتبار ان القانون يجبره على دعم جهة ذات اهداف سياسية.[٢٨] ثم وصلت القضية عن طريق التمييز الى المحكمة العليا الامريكية.

قضت المحكمة العليا في هذه القضية بان قانون الولاية الذي يقضي بدفع رسوم محددة للنقابات والاتحادات من قبل الاشخاص العاملين في القطاع العام لا يمثل خرقا للدستور , مبينة في حكمها بان هذه الرسوم هي مقابل تمثيل الاتحادات للعاملين والتفاوض نيابة عنهم والدفاع عن

مصالحهم , ومن ثم فان من العدالة دفع هذه الرسوم للاتحاد حتى في حالة عدم الانتماء , لان ذلك الرسم يعد ثمنا للتمثيل . غير ان المحكمة اشترطت ان تتوجه العائدات القادمة من رسوم غير المنتمين للاتحاد الى تمثيلهم والدفاع عن مصالحهم وليس لاغراض سياسية.[٢٩]

وفي عام ٢٠١٨ عدلت المحكمة عن سابقتها هذه عندما نظرت في قضية مشابهة في وقائعها هي قضية (Janus v. American Federation of State, County, and Municipal Employees).[٣٠]

وقد ذهبت المحكمة في حكمها في قضية (Janus) بان سابقتها في قضية (Abood) التي تقر حق الحكومة في الطلب من العاملين في القطاع الحكومي دفع رسوم محددة للاتحادات اصبحت غير متسقة مع احكام المحكمة المتعلقة بالتعديل الاول. وعلى وجه التحديد بينت المحكمة بان توجه المحكمة اللاحق هو الرقابة المشددة على القوانين التي تضع قيودا على الحقوق الاساسية الواردة في وثيقة الحقوق ومن بينها ما مرد في التعديل الاول. واشارت المحكمة الى أن سابقة (Abood) لم تعد تتماشى مع توجه المحكمة الجديد في رفض اي قانون يجبر الاشخاص على دعم جهات يمكن ان تدعم احزابا سياسية. وعدم التوافق هذا كان العامل الاهم في عدول المحكمة عن حكمها عام ١٩٧٧.[٣١]

أما الصورة الثانية من عدم توافق السابقة , فتظهر عندما تتعارض السابقة توجه سابق عليها انتهجته المحكمة ازاء مسألة دستورية معينة . وفي هذه الحالة فان المحكمة يمكن ان تعدل عن تلك السابقة في حكم لاحق لاستعادة ذلك النهج الذي تراه اكثر تعبيرا عن ارادة المشرع الدستوري. [٣٢]

ومثال تأثير عامل عدم التوافق وفق هذه الصورة في عدول المحكمة , هو عدولها عن سابقتها في قضية (Metro Broadcasting, Inc. v. Federal Communications Commission) التي وضعتها عام ١٩٩٠.[٣٣] والتي ذهبت فيها الى أن شرط الاجراءات القانونية الاصولية (Due Process of Law) تاوارد في التعديل الخامس, لا يفرض على السلطات الاتحادية قيودا بذات قوة القيود التي يفرضها بند الحماية المتساوية الوارد في التعديل الرابع عشر على سلطات الولايات.

وقد عادت المحكمة وعدلت عن هذه السابقة عندما نظرت في قضية (Adarand Constructors, Inc. v. Peña) عام ١٩٩٥.[٣٤]اذ ذهبت في حكمها الى أن القيود التي يفرضها

التعديل الخامس على السلطات الاتحادية لا يقل قوة عن تلك القيود التي يفرضها التعديل الرابع عشر على سلطات الولايات , وبذلك فان اي تصنيف تضعه الحكومة الاتحادية على اساس عنصري يخضع لاعلى مستوى من الرقابة التي تمارسها المحكمة على دستورية القوانين (Strict Scrutiny) .[٣٥]

وفي معرض تبريرها لعدولها عن سابقتها في عام ١٩٩٠ ذهبت المحكمة الى انتقاد تلك السابقة بوصفها ابتعاد عن نهج تأريخي طويل سارت عليه المحكمة بخصوص بند الحماية المتساوية على النحو الذي يفرض قيودا بذات القوة على كل من سلطات الاتحاد وسلطات الولايات وسلطات الحكومات المحلية.[٣٦] وبينت المحكمة في رأيها, بأنها بعدولها عن تلك السابقة لا تخل بتماسك القانون وانما تستعيد ذلك التماسك.[٣٧]

المبحث الثاني

The Second Topic

العوامل الخارجية

External Factors

بالاضافة الى العوامل الثلاثة السابقة التي تناولاها في المبحث الاول , والمتعلقة بالمنطق القانوني للسابقة وعملية القواعد التي وضعتها بالاضافة الى توافقها مع التوجه العام للمحكمة ازاء مسألة دستورية معينة , وهي عوامل تتعلق بالحيثيات الداخلية للسابقة ذاتها, فان هناك عاملين اخرين يؤثران في قرار المحكمة بالعدول . وهذان العملان هما عاملان خارجيان لانهما يتعلقان بما يحيط بالسابقة من ظروف وليس بالسابقة ذاتها.

العامل الاول من هذين العاملين هو عامل تغير الفهم للحقائق التي ادت الى اتخاذ القرار في السابقة , او ما يمكن ان نطلق عليه باختصار تغير الواقع. والعمل الثاني هو درجة اعتماد الاشخاص الخاصة والعامة وهيئات الدولة على القواعد التي وضعتها تلك السابقة .

ولغرض الاحاطة بهذين العاملين سنفرد لكل منهما مطلبا مستقلا:

المطلب الاول

The First Requirement

تغير الواقع

Factual Changing

ان التغير في فهم المجتمع , وعلى وجه الخصوص في فهم قضاة المحكمة العليا الامريكية , للحقائق المحيطة بالسابقة والتي ادت الى اتخاذ القرار على نحو معين , يمكن ان يؤدي الى تغير رؤية المحكمة ومن ثم العدول عن تلك السابقة.[٣٨]

وهذا العامل يرتبط بفكرة الدستور الحي في التفسير الذي تجريه المحكمة العليا الامريكية. تلك الفكرة التي يكون الدستور وفقها وثيقة حية تتطور بتطور ظروف المجتمع . فالدستور يبدو للوهلة الولى بأنه سهل التفسير . فهو وثيقة مقتضبة مكتوبة بلغة واضحة . وفي حقيقة الامر فان المسألة خلاف ذلك تماما . فالنصوص الدستورية لها خصوصيتها التي تجعلها مختلفة جدا عن باقي التشريعات . فهي مجموعة من الرؤى السياسية والطموحات وضعت على شكل نصوص قانونية يراد لها ان تدوم الى زمن غير محدد. صحيح أن بعض النصوص تكون واضحة وسهلة التطبيق , غير أن معظم النصوص الدستورية ليست بهذا الوضوح . فهي نصوص مفتوحة النهاية , قابلة للتأويل وقابلة لاختلاف وجهات النظر عند التفسير .

والسؤال المطروح في هذا السياق هو ما الذي يمكن للمحكمة ان تفعله اذا التبس عليها الامر وما هو التوجه الذي عليها ان تعتمده في تفسير النصوص الدستورية الغامضة ومن ثم سوق الحجج الصحيحة والقوية لما تتخذه من قرار في المنازعة المعروضة امامها استنادا الى تلك النصوص.[٣٩]

واحدة من النظريات التي تجيب عن هذا التساؤل تسمى بالنظرية الاصولية (Originalism) تقول بأن على المحكمة ان ترجع الى ما اراده واضعو الدستور, لان ترك هذه المسألة لسلطة المحكمة التقديرية في استنباط القواعد من الممكن ان يقودها الى اخذ الكلمات بعيدا عما اراده واضع النص.[٤٠]

غير أن اعتماد وجهة نظر المدرسة الاصولية سيثير عددا من الانتقادات . الانتقاد الاول يدور حول صعوبة تحديد افكار الناس في عصور سابقة , فذلك عمل يختص به المؤرخون, ثم ان

القضاة سينقسمون في ذلك الفهم حسب توجهاتهم مع اطراف الدعوى. والانتقاد الثاني يتعلق بتغير المفاهيم مع تغير الزمن. أي أنه حتى لو افترضنا أن القضاة قد تعرفوا على المضمون الذي اراده واضعو النص , فان ذلك المضمون ينطبق على ذلك الزمن وليس هذا الزمن . ثم ان هناك انتقادا اخر يتعلق بالتزام الاجيال . فلا يمكن ان نلزم الجيل الحالي بافكار اناس ربما بينه وبينهم زمنا يمتد الى عقود وربما الى قرون , وهذا الانتقاد الاخير يثير أيضا مسألة شرعية الدستور , فالشرعية يفترض ان تكون مستمدة من رضا الجيل الراهن ((فالفرق بين جيل وجيل هو كالفرق بين امة وامة))[٤١]

ولذلك فقد اقرت المحكمة العليا الامريكية , بأن عامل تغير الحقائق المحيطة بالقضية , او فهم تلك الحقائق , يمكن ان يكون مؤثرا في عدولها عن السابقة.[٤٢]

ومن الامثلة على تأثير هذا العامل في عدول المحكمة , عدولها عن سابقتها في حكم (Lochner v. New York),[٤٣] بخصوص حق الولاية في اصدار قوانين تنظم شروط العمل . وقد بلغ هذا الحكم الذي صدر عام ١٩٠٥ من الاهمية الحد الذي اصبح فيه عنوانا لتسمية تلك الفترة من تأريخ المحكمة العليا الممتدة منذ بداية القرن العشرين وحتى نهاية الثلاثينيات منه, والتي وصمت بانها الفترة التي تمادت فيها المحكمة بسلطتها في مراجعة تشريعات المشرع والتي كانت تسمى بفترة (حكم لوكنر) (Lochner Era).[٤٤] وفي هذه القضية كان قد صدر قانون من ولاية نيويورك يمنع العمل في المخابز, والافران والمصانع المتعلقة بهما, لمدة تتجاوز العشرة ساعات في اليوم او تتجاوز الستين ساعة في الاسبوع . وقد عوقب احد اصحاب المخازن لتشغيله للعاملين اكثر من المدة التي يحددها القانون , غير أنه دفع بعدم دستورية ذلك القانون لمخالفته حرية التعاقد . وقد قضت المحكمة العليا بعدم دستورية ذلك القانون فعلا, لانه يخالف حرية التعاقد التي يضمنها شرط الاجراءات القانونية الاصولية المنصوص عليه في التعديل الرابع عشر للدستور الامريكي.[٤٥]أي أن المحكمة هنا طبقت شرط الاجراءات القانونية الاصولية على المسائل المتعلقة بحرية التعاقد للاطاحة بقانون الولاية, وبقوانين ولايات اخرى لاحقة على هذه القضية . ولم تتوقف عن هذا التفسير لشرط الاجراءات الاصولية الا في عام ١٩٣٧ عندما بتت بقضية (West Coast Hotel v. Parrish),[٤٦] الذي يعد من وجهة نظر الباحثين الامريكيين في نطاق القانون الدستوري العدول الاول للمحكمة عن سابقة (Lochner).[٤٧]

وفي بيانها لتأثير هذا العامل على العدول أدرجت المحكمة في الحجج التي ساقتها في حكم (West Coast Hotel v. Parrish), بأنه قد اصبح من الضروري العدول عن سابقة

(Lochner) في ضوء نضال الامة خلال فترة الكساد الكبير, مشيرة الى أن الظروف الاقتصادية التي استجدت تتطلب تدخل الدولة لممارسة سلطتها في حماية العاملين عن طريق سن تشريعات تضع حدا ادنى للاجور وحدا اعلى لساعات العمل , وذلك لمنع استغلال العمال من قبل اصحاب العمل , لكونهم في موقف اضعف عند التفاوض بخصوص التعاقد.[٤٨]

وليس التغير في الظروف الاقتصادية هو الفاعل في تشكيل هذا العامل فقط , وانما يمكن ان يكون هذا العامل ناتجا عن التغير في الظروف الاجتماعية أو السياسية . ومثال ذلك عدول المحكمة عن سابقتها في قضية (Plessy v. Ferguson) التي وضعتها عام ١٨٩٦ .[٤٩] التي اقرت فيها المحكمة بدستورية قانون صادر من ولاية (لويزيانا) يخول الحكومة الفصل بين المواطنين البيض عن السود في عربات القطار وغيرها من المرافق العمومية عملا بمبدأ (التساوي مع الفصل) (Separate But Equal). مبينة في هذا الحكم بأن هذا الفصل لا يعد للتعديل الثالث عشر ولا للتعديل الرابع عشر من الدستور, لان المساواة التي دعا اليها هذان التعديلان هي المساواة السياسية وليس المساواة الاجتماعية.[٥٠]وقد بقي العمل في الكثير من المرافق العمومية , بما في ذلك مرفق التعليم, وفق هذا المبدأ المقيت حتى عام ١٩٥٤.[٥١]

وفي عام ١٩٥٤ , حانت الفرصة امام المحكمة العليا الامريكية للعدول عن هذه السابقة وهذا المبدأ , حين نظرت في قضية (Brown v. Board of Education of Topeka, 347 U.S. 483 (1954). [٥٢] حيث قضت المحكمة بأن الفصل على اساس عرقي في المدارس العامة يشكل خرق للتعديل الرابع عشر , وأن مبدأ الفصل مع التساوي يتعارض مع شرط الحماية المتساوية المنصوص عليه في ذلك التعديل.[٥٣]

وقد بينت المحكمة في احكام لاحقة بان هذا الحكم يعد عدولا عن سابقتها بخصوص مبدأ التساوي مع الفصل , وانها اعتمدت على الدراسات الاكاديمية التي بينت الاثار السيئة للفصل العنصري , ومعتمدة على التغير في وجهة نظر المجتمع لهذا الفصل , حيث ان الظروف تغيرت على النحو الذي يجعل من هذا الفصل امرا شاذا لا يستقيم مع ما يعبر عنه ضمير المجتمع.[٥٤]

كما يمكن أن يؤدي التطور الواقعي دورا مهما في خلق هذا العامل . ففي حكم حديث نسبيا للمحكمة العليا الامريكية وضعته عام ٢٠١٨, هو حكم (South Dakota v. Wayfair),[٥٥] ذهبت المحكمة الى الغاء سابقتين لها قررت فيهما أن بند التجارة بين الولايات يمنع سلطات الولايات من فرض ضرائب على تجار التجزأة الذين لا يكون لهم وجود شخصي داخل ارض الولاية عند بيعهم لبضائعهم على المواطنين القاطنين فيها. وفي عدولها عن الحكم في هاتين السابقتين ذهبت

المحكمة في حكمها عام ٢٠١٨ الى أن التغير الواقعي الكبير المتمثل بانتشار شبكة الانتنرنيت وقوة وصولها والزيادة الكبيرة في المبيعات عن بعد , وما رافق ذلك من فقدان الولايات لعائدات ضرائب على المبيعات قدر ب ٣٣ مليار دولار امريكي سنويا , يدغعها الى العدول عن سابقتيها ومن ثم اعطاء الحق للولايات بفرض هذا النوع من الضرائب.[٥٦]

المطلب الثاني

The Second Requirement

مدى الاعتماد على السابقة

The Reliance on the Precedent

على النقيض من العوامل الاربعة السابقة التي كانت تدور حول دفع المحكمة الى الغاء سابقتها ، فان هذا العامل(الخامس) يدور حول ما اذا كان على المحكمة أن تتمسك بسابقتها حتى لو تضمنت بعض العيوب ، اي ان هذا العامل كلما كان قوياً كلما دفع المحكمة الى التمسك بسابقتها حتى لو كانت تتضمن بعض العيوب القانونية او الدستورية .

وفق عامل الاعتماد, فان المحكمة اذا اقدمت على العدول عن سابقة قضائية ووجدت ان هذا السابقة قد ترسخت قواعدها بشكل كبير بحيث اصبح التخلي عنها من قبل المعنيين بها صعب جداً ، فانها تبقي على سابقتها . والمقصود بالمعنيين بها الاشخاص الطبيعيون أو الاشخاص المعنوية أو حتى سلطات الدولة . فاذا كانت اي من هذه الجهات قد نظمت أوضاعها الاقتصادية أوالاجتماعية وفق تلك القواعد التي وضعتها السابقة على النحو الذي يصبح فيه العدول عنها مثارا لمشقة كبيرة لدى هذه الجهات فان المحكمة تتردد في العدول عن تلك السابقة حتى لو اصابها بعض العوار من الناحية الدستورية من وجهة نظرها .

غير أنه يجب ان لا يفوتنا في هذا الصدد , بأن عامل الاعتماد على السابقة يقود حتما الى عدم العدول عنها . اي أن المحكمة اذا وجدت بان هناك خطأ كبيرا تتضمنه السابقة , وبخاصة تلك الاخطاء المتعلقة بالحقوق الاساسية للافراد, فانها تعدل عنها حتى لو كان هناك اعتماد قوي من قبل الجمهور على قواعدها , وحتى لو كانت تلك القواعد قد استمرت في النظام القانوني لفترة طويلة من الزمن.

فالاعتماد على السابقة هو مجرد قرينة على ميل المحكمة للتمسك بها . وهذه القرينة قابلة لاثبات العكس من قبل المحكمة , ومن ثم العدول عن السابقة لاسباب تعتقدها وجيهة رغم ذلك الاعتماد.[٥٧]

وقد لاحظنا في المطلب السابق كيف أن المحكمة قد عدلت عن قضية (Plessy v. Ferguson) رغم ترسخ مبدأ التساوي مع الفصل الذي اقرته على مدى عقود من السنين والاعتماد الجماهيري على ذلك المبدأ , عندما وجدت ان هذا المبدأ يعد فصلا عنصريا يتعارض مع الحماية المتساوية للمواطنين التي ارادها الدستور في التعديل الرابع عشر, وذلك عندما بتت بقضية (Brown v. Board of Education)[٥٨]

وبالعودة الى الاعتماد على السابقة الذي يعد عاملا يدفع المحكمة على التمسك بها وعدم العدول عنها فانه ينقسم على ثلاثة انواع هي : الاعتماد الاقتصادي , والاعتماد الاجتماعي , والاعتماد الحكومي. وسنبين هذه الانواع مع بعض الامثلة من قضاء المحكمة:

أولا- الاعتماد الاقتصادي (Economical Reliance)

على مدى تأريخ المحمة العليا الامريكية نجد انها تمسكت بعدد من سوابقها رغم ما يعتور تلك السوابق من اخطاء , بسبب اعتماد الجمهور على قواعدها واستثمارهم الكثير من المال والجهد والوقت . أي ان المحكمة , عند اقدامها على الغاء سابقة من سوابقها كانت توازن بين الاعتماد الاقتصادي من قبل الافراد والشركات على القواعد التي وضعتها , وبين المصلحة التي يمكن ان تتحقق جراء الغائها. وكانت تأخذ بنظر الاعتبار , على وجه الخصوص , ما يتعلق بالاعتماد على قواعد السابقة بخصوص مسائل الملكية والعقود.[٥٩]

وهذا العامل يتماشى مع مبدأ التوقع المشروع للافراد . فالمحكمة عند تمسكها , قدر المستطاع, بالسابقة التي خلفت اعتمادا مترسخا لدى الجمهور من الناحية الاقتصادية , لا تحافظ فقط على ابعاد الجمهور عن الخسائر المادية التي تنتج عن العدول , وانما تحافظ , فوق ذلك , على صفات الوضوح واليقين والقدرة على التنبؤ التي يجب ان تتوافر في القواعد القانونية , ومن بينها القواعد التي يضعها القضاء عندما يضع سوابقه الملزمة.[٦٠]

ومن الامثلة على الموازنة التي تقيمها المحكمة بين بين عامل الاعتماد الاقتصادي على قواعد السابقة التي تريد العدول عنها وبين اهمية المصلحة التي تتحقق من الغاء السابقة نرجع الى حكم المحكمة في قضية (Janus) عام ٢٠١٨ الذي عدلت فيه عن سابقتها في قضية (Abood) عام ١٩٧٧ كما بينا في معرض حديثنا عن عامل عدم التوافق .[٦١] فقد كان من بين الدفوع التي قدمتها الاتحادات للتمسك بسابقة (Abood) ومن ثم التمسك بدستورية القانون الذي يفرض رسوما محددة من العاملين في القطاع العام لهذه الاتحادات , هو الدفع بان الاتحادات قد اصبح لديها اعتمادا اقتصاديا على القواعد التي سبق ان وضعتها تلك السابقة عام ١٩٧٧ , ومن ثم فانها رتبت وضعها الاقتصادي في تبني الدفاع عن هؤلاء العمال والتفاوض بدلا عنهم وحفظ مصالحهم حتى في حالة عدم انتمائهم . غير ان المحكمة ضعف قوة هذا الدفع بالمقارنة مع الحقوق والحريات التي يراد الدفاع عنها من خلال الغاء تلك السابقة وبخاصة حرية التعبير الواردة في التعديل الاول من الدستور , وعدم اجبار الافراد على دعم جهات ذات طابع سياسي, بالاضافة الى عدم عملية المعايير التي وضعتها تلك السابقة وبخاصة تلك الصعوبة البالغة التي تقع على المحاكم الدنيا في التفريق بين ما يذهب للتفاوض من تلك الرسوم وبين ما يستخدم للدعم السياسي.[٦٢]

ثانيا- الاعتماد الاجتماعي (Social Reliance)

في اواخر القرن العشرين اعترفت المحكمة في بعض قراراتها بان الاعتماد الذي يمنع من ألغاء السابقة يمكن ان يكون من قبل المجتمع بشكل عام لاسباب اجتماعية. فالصعوبة التي تتولد من العدول عن السابقة عند افراد المجتمع الذين ينضمون افكارهم وفقاً لقواعدها يمكن ان يكون عاملاً كبيراً في تردد المحكمة عن العدول عنها . والمثال الذي سنتناوله هنا هو في مجال (الاجهاض). ذلك المجال الذي احتل جزءا كبيرا من الحياة السياسية والاجتماعية الامريكية ، مما تولد عنه ظهور تيارات مءيدة للاجهاض واخرى معارضة له. وسنورد هنا قضيتين للمحكمة العليا نبين فيهما كيف ان المحكمة تجنبت العدول عن دستورية الحق بالاجهاض رغم حملات الناشطين ضده بسبب الاعتماد الاجتماعي الذي ترسخ بعد سابقتها بخصوص هذا الحق.

القضية الاولى, هي سابقة المحكمة في حكمها عام ١٩٧٣ في قضية (Roe v. Wade)[٦٣] حول الحق بالاجهاض. وتتلخص وقائعها بأن احدى السيدات اصبحت حاملاً بطفلها الثالث عام ١٩٦٩ وارادت الاجهاض وهي تسكن بولاية تكساس. غير أن قانون تلك الولاية يعد الاجهاض جريمة الا في حالة الضرورة لانقاذ الأم, فاعترضت السيدة بعد الاخبار عنها دافعة بعدم دستورية

ذلك القانون ، وقد حكمت محكمة المنطقة الفيدالية لصالحه. لكن (ولاية تكساس) ميزت الحكم امام المحكمة العليا . وفي كانون الثاني عام ١٩٧٣ اصدرت المحكمة العليا قرارها باغلبية سبعة قضاة ومعارضة اثنان قائلة ان شرط الاجراءات القانونية الاصولية الوارد في التعديل الرابع عشر يضمن الحق بالخصوصية ومن ثم حق المرأة بخيار الاجهاض من عدمه ، اي أن المحكمة قضت بعدم دستورية قانون الولاية ومن ثم اعطت الحق بالجهاض غير انها قيدت منهو اذ ذهبت المحكمة الى انه يجب الموازنة بين حق المرأة بالاجهاض وحق الولاية بالمحافظة على صحة المرأة وحق الجنين. ووضعت المحكمة معايير لتقييد ذلك الحق, وذلك عبر تقسيم فترة الحمل على ثلاث مراحل . ففي الثلث الاول من الحمل لايحق للحكومة معارضة الاجهاض مطلقاً ، وخلال الثلث الثاني من حق الحكومة ان تطلب اسبابا معقولة للاجهاض، وفي الثلث الثالث يمنع الاجهاض مطلقاً بشرط ان يتضمن هذا المنع استثناءاً باستخدام الاجهاض عند الضرورة القصوى للمحافظة على حياة الام.[٦٤]

وفي عام ١٩٩٢ طرحت أمام المحكمة العليا قضية (Planned Parenthood of Southeastern Pa. v. Casey),[٦٥] التي تتعلق بالاجهاض ايضا . والتي ضغط الناشطون فيها على المحكمة للعدول عن سابقتها في اباحته. وتتلخص وقائع تلك القضية في اعتراضات رفعت ضد خمسة نصوص من قانون ولاية (بنسلفانيا) للسيطرة على الاجهاض, ومن بين تلك النصوص الخمسة التي ادعي بعدم دستوريتها هي متطلبات وشروط وضعها قانون الولاية لاباحة الاجهاض تدور حول وهي (فترة الانتظار ، موافقة الشريك او الزوج ، وبالنسبة للقاصر موافقة الوالدين) . وقد تمسكت المحكمة بسابقتها التي وضعتها باباحة هذا الحق عام ١٩٧٣ . مؤكدة على حق المرأة بالاحهاض. لكنها غيرت قليلاً من المعايير التي وضعتها في قضية (Roe v. Wade) وخففت قليلاً من القيود المفروضة على سلطة الولاية وانتقلت بالرقابة على ذلك من (الرقابة القصوى الى الرقابة المتوسطة).[٦٦]

وبينت المحكمة في معرض بيانها لاهمية الاعتماد الاجتماعي بوصفه سببا للتمسك بسابقتها, بان افراد المجنمع , ولمدة عشرين سنة بعد ذلك الحكم قد توجهوا الى تنظيم علاقاتهم واقاموا خياراتهم الشخصية التي تحدد وجهات نظرهم حول انفسهم ووضعهم بالمجتمع في حال توفر الاجهاض وفشل وسائل منع الحمل. كما ان قدرة المرأة على المشاركة على قدم المساواة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية قد بنيت على هذا الاساس ، اي اصبح من الصعب تغيير هذا السابقة لان الاشخاص قد اعتمدوا على اساس هذه القواعد التي جاءت بها تلك السابقة القضائية .[٦٧]

ثالثا- الاعتماد الحكومي (Governmental Reliance)

قد تولد السوابق الدستورية التي تضعها المحكمة الاتحادية العليا اعتمادا من قبل هيئات الدولة على القواعد التي تتضمنها تلك السوابق. فغالبا ما تقدم السوابق الدستورية توجيها لاعضاء السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية , سواء على مستوى الاتحاد او على مستوى الولايات, بشأن الاجراءات والممارسات التي تتوافق مع الدستور. وعندما يستمر العمل من قبل اعضاء هذه الهيئات وفق تلك التوجيهات والقواعد على النحو الذي يجعل من الصعب اتخاذ تلك الاجراءات او القيام بتلك الممارسات بطريقة جديدة تختلف عما بينته السابقة, فان ذلك يجعل المحكمة مترددة في العدول عن السابقة.[٦٨]

فالسابقة التي تدخل الى النظام القانوني للدولة وتستغرق وقتا طويلا على النحو الذي تبني فيه مؤسسات الدولة نظمها وفق عدم توقع الغائها, لا يمكن ان يكون العدول عنها مسألة سهلة امام المحكمة حتى لو تضمنت بعض العوار الدستوري.[٦٩]

وبالمقابل فان هيئات الدولة, وهي بصدد ممارسة اعمالها , تأخذ بنظر الاعتبار ما تضعه السوابق الدستورية للمحكمة العليا عند ممارسة تلك الاعمال.

فالسلطة التشريعية , وهي بصدد وضع القوانين, تأخذ بالحسبان ما سبق للمحكمة ان وضعته من تفسير بخصوص المسألة محل التشريع لكي تتجنب الحكم بعدم دستوريته مستقبلا. كما أن السلطة التنفيذية تأخذ بالحسبان تلك القواعد والمبادئ والتوجيهات التي وضعتها المحكمة في سوابقها وتعد برامجها في تدريب العاملين فيها وفق تلك القواعد. ناهيك عن السلطة القضائية بجميع محاكمها على مستوى الاتحاد او على مستوى الولايات ومدى التزامها بجعل قضائها متناسقا مع ما تضعه المحكمة العليا من سوابق.[٧٠]

الخاتمة

Conclusion

من خلال بحثنا هذا تولنا الى مجموعة من النتائج , وخرجنا ببعض التوصيات لنضعها امام المختصين في بلادنا في القضاء الدستوري لعلها تكون مفيدة عند النظر في القضاية المتعلقة بدستورية القوانين وبتفسير نصوص الدستور.

النتائج: (Results)

١- تعد قرارات المحكمة العليا بشأن مسألة دستورية معينة بكم القواعد الدستورية الملزمة لجميع هيئات الدولة , ولا يمكن العدول عنها الا بقرار لاحق من المحكمة ذاتها.
٢- هناك مجموعة من العوامل التي تدفع المحكمة الى العدول عن سوابقها القضائية . منهاعوامل تدفع باتجاه العدول هي عدم منطقية حجج السابقة أو عدم وضوح وعملية المعيير التي وضعتها او عدم انسجامها مع الخط العام الذي سارت عليه المحكمة بخصوص موضوعها أو تغير الحقائق المحيطة بها او تغير الفهم المجتمعي العام الذي ينعكس على فهم المحكمة لتلك الحقائق. ومنها عامل يدفع المحكمة باتجاه التمسك بالسابقة وعدم العدول عنها هو عامل اعتماد الجمهور والدولة على القواعد والمبادئ التي وضعتها تلك السابقة, سواء أكان هذا الاعتماد اقتصاديا أم اجتماعيا أم حكوميا.
٣- ان المحكمة العليا الامريكية ساهمت مساهمة كبيرة في خلق التناسق في النسيج القانوني للدولة واعتمدت التفسير وفق مفهوم الدستور الحي على النحو الذي جعلت فيه من الدستور وثيقة حية تتطور بتطور المجتمع.

التوصيات: (Recommendations)

١- نأمل ان يأخذ قضاؤنا الدستوري دوره الكبير الذي اسنده له الدستور حين جعل من احكامه ملزمة لكل هيئات الدولة عبر النص على ذلك في المادة ٩٤ من الدستور.
٢- كما نأمل من المختصين في القضاء الدستوري في بلادنا الاطلاع على التجارب العالمية في هذا المجال لصقل مهاراتهم على النحو الذي يسهل عليهم القيام بهذا الدور المهم.

٣- نوصي المختصين بالقضاء الدستوري في بلادنا باقامة موازنة مستمرة بين ضرورة الحفاظ على مبدأ الاستقرار القانوني والتوقع المشروع المبني على قواعد الحكم من جهة وبين المصلحة المبنية على اهمية الحق المراد حفظه من خلال العدول عن السوابق.

٤- ان العدول عن سوابق القضاء الدستوري هو امر محمود , غير انه يجب ان يتم وفق ضوابط من بينها مراعاة العوامل التي تناولناها في البحث . وبخلاف ذلك سيولد هذا العدول ارتباكا ذا اثار وخيمة على استقرار النظام القانوني.

الهوامش

Notes

[١] هو السير وليم بلاكستون (William Blackstone) الفقيه والقاضي الانكليزي المعروف . المولود في عام ١٧٢٣ والمتوفى في عام ١٧٨٠ . وقد عرف بمؤلفه (شرح القانون الانكليزي) المقسم على أربعة أجزاء. https://en.wikipedia.org/wiki/Commentaries_on_the_Laws_of_England

[٢] يمكن تتبع تمسك الاباء المؤسسين من خلال الكتابات في هذا المبدأ التي وردت في ذلك العصر ابان وضع الدستور الامريكي عام ١٧٨٩ ففي الاوراق الفيدرالية ، تلك الكتابات التي كتب بها (الكسندر هاملتن) في احدى الكتابات بأن على القضاة ان يحارموا سوابقهم القضائية لكي لايكون سلطتهم التقديرية في البت بالنزاعات سلطة مطلقة اي ان هذه السوابق تكون بمثابة حدود وقيود على سلطة القضاة التقديرية لكي لايقدموا في كل قضية تطرح تفسيرات مبهمة لانرجع الى اسس التي غالباً ما تكون هذه الاسس هي سوابق قضائية سبق للقضاء ان وضعها ، واكد (الكسندر هاملتن) الذي اصبح فيما بعد وزيراً للمالية في رئاسة (جورج واشنطن) وفي رئاسة (آدمز) اكد في هذه الورقة الفيدرالية بأن على المحاكم الدنيا ان تحترم قرارات المحاكم العليا .

ومن جانب اخر فقد قدم (جيمس مادسون) وهو احد كتاب الاوراق الفيدرالية وللتوضيح فأن الاواق الفيدرالية هي : (مجموعة من المقالات التي صاحبت وضع الدستور الامريكي لتنوير الشعب بالدستور وقدمت وجهات نظر مختلفة) الذي اكد على اتباع المحاكم للسوابق القضائية وان تلتزم بها الا ما استثني منها في اتباع السوابق في بعض الاحيان لاسباب معينة قد تكون سياسية اي انه اعطى الحرية نوعاً ما للمحاكم في اتباع السوابق.

[٣] د. هديل محمد حسن المياحي, العدول في احكام القضاء الدستوري في العراق- دراسة مقارنة, اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق في جامعة النهرين, ٢٠١٤, ص ٩٤.

[4] Arthur A. Goodhart, Determining the Ratio decidendi of a Case, Yale Law Journal, Vol XL No.2, 1930, page 161.

[5] Ibid, page 161

[6] Brandon J. Murrill, The Supreme Court's Overruling of Constitutional Precedent, Congressional Research Service, Updated September 24, 2018, page 12.

[7] West Virginia State Bd. of Educ. v. Barnette, 319 U.S. 624 (1943) Available at https://supreme.justia.com/cases/federal/us/319/624/

[8] Minersville School District v. Gobitis, 310 U.S. 586, 600 (1940) Available at https://www.law.cornell.edu/supremecourt/text/310/586

[٩] ينص التعديل الاول على انه ((لا يصدر الكونغرس أي قانون خاص بإقامة دين من الأديان أو يمنع حرية ممارسته، أو يحد من حرية الكلام أو الصحافة، أو من حق الناس في الاجتماع سلمياً، وفي مطالبة الحكومة بإنصافهم من الإجحاف.))

[١٠] شهود يهوه واسمها بالانكليزية ((Jehovah's Witnesses)) مجموعة دينية مسيحية تخالف باقي الطوائف المسيحية في الكثير من المعتقدات , ولها موقف مع الدولة المعاصرة هو الحياد السياسي الكامل للجماعة وعدم انتماء افرادها للجيش او الدخول في الحروب)) انظر حول ذلك : https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B4%D9%87%D9%88%D8%AF_%D9%8A%D9%87%D9%88%D9%87

[١١] يطلق مصطلح وثيقة الحقوق (Bill of Rights)) على التعديلات العشرة الاولى التي وضعت على دستور الولايات المتحدة عام ١٧٩١.

[12] Brandon J. Murrill, Op. Cit., pages 12-13.

[13] Ibid, page 13.

[١٤] انظر تفاصيل الحكم في الموقع الالكتروني https://www.law.cornell.edu/supremecourt/text/302/319

[١٥] ينص التعديل الخامس لدستور الولايات المتحدة على أنه ((لا يجوز اعتقال أي شخص لاستجوابه بشأن جناية أو جريمة شائنة أخرى، إلا تبعاً لصدور قرار اتهامي أو مضبطة اتهام عن هيئة محلفين كبرى، باستثناء القضايا الحاصلة في القوات البرية أو البحرية، أو في المليشيا، عندما تكون هذه القوات في الخدمة الفعلية في وقت الحرب أو الخطر العام، ولا يجوز اتهام أي شخص بنفس الجرم مرتين فتتعرض حياته أو أعضاء جسده للخطر، كما لا يجوز إكراه أي شخص في أية دعوى جنائية على أن يكون شاهداً ضد نفسه، ولا أن يحرم من الحياة أو الحرية أو الممتلكات دون اتباع الإجراءات القانونية الأصولية كما لا يجوز نزع أية ملكية خاصة لاستخدامها في سبيل المنفعة العامة بدون تعويض عادل.)) انظر ترجمة الدستور الامريكي على المكتبة العربية لحقوق الانسان في جامعة منيسوتا على الموقع الالكتروني http://hrlibrary.umn.edu/arabic/us-con.html

[١٦] تنص الفقرة الاولى من التعديل الرابع عشر لدستور الولايات المتحدة عام ١٨٦٨ على أن ((جميع الأشخاص المولودين في الولايات المتحدة أو المتجنسين بجنسيتها والخاضعين لسلطانها يعتبرون من مواطني الولايات المتحدة ومواطني الولاية التي يقيمون فيها. ولا يجوز لأية ولاية أن تضع أو تطبق أي قانون ينتقص من امتيازات أو حصانات مواطني الولايات المتحدة. كما لا يجوز لأية ولاية أن تحرم أي شخص من الحياة أو الحرية أو الممتلكات دون مراعاة الإجراءات القانونية الأصولية. ولا أن تحرم أي شخص خاضع لسلطانها من المساواة في حماية القوانين.)) انظر الترجمة في الموقع اعلاه.

[17] John Vile, Essential Supreme Court Decisions, Roman INC, 2010 , page 202.

[18] Benton v. Maryland, 395 U.S. 784 (1969) on https://scholar.google.com/scholar_

[19] Brandon J. Murrill, Op. Cit., page 12.

[20] Lauren Vicki Stark, The Unworkable Unworkably Test, New York University Law Review, Volume 80, 2005, page 1771.

[21] Garcia v. San Antonio Metropolitan Transit Authority, 469, U.S. 528, 1985. Available at: https://supreme.justia.com/cases/federal/us/469/528/#tab-opinion-1955845

[٢٢] تنص الفقرة الثامنة من المادة الاولى من الدستور الامريكي في معرض بيانها لاختصاصات الكونغرس الاتحادي بان من بين اختصاصاته ((... تنظيم التجارة مع الدول الاجنبية, وبين مختلف الولايات, ومع قبائل الهنود...))

[23] National League of Cities v. Usery, 426 U. S. 833, 1976. Available at : https://supreme.justia.com/cases/federal/us/426/833/

[24] Ibid.

[25] Garcia v. San Antonio Metropolitan Transit Authority, Op. Cit.

[26] Brandon J. Murrill, Op. Cit., page 15.

[27] Abood v. Detroit Bd. of Educ., 431 U.S. 209 (1977). Available at : https://supreme.justia.com/cases/federal/us/431/209/

[28] Ibid.

[29] Ibid

[30] Janus v. American Federation of State, County, and Municipal Employees, 585 U.S. (2018). Available at: https://supreme.justia.com/cases/federal/us/585/16-1466/

[31] Ibid.

[32] Michael Stokes Plausen, Does the Supreme Court's Current Doctrine of Stare Decisis Require Adherence to the Supreme Court's Current Doctrine of Stare Decisis ?, North Carolina Law Review, Vol. 85, 2008, page 125.

[33] Metro Broadcasting v. FCC, 497 U.S. 547 (1990). Available at: https://supreme.justia.com/cases/federal/us/497/547/.

[34] Adarand Constructors, Inc. v. Peña, 515 U.S. 200 (1995). Available at: https://supreme.justia.com/cases/federal/us/515/200/

[٣٥] تصنف الرقابة التي تمارسها المحكمة العليا على دستورية القوانين على ثلاثة مستويات هي : الرقابة المشددة (Strict Scrutiny) والرقابة المتوسطة (Intermediate Scrutiny) والرقابة المعقولة (Rational Scrutiny) وذلك بحسب ما تتضمنه القوانين المطعون بها امام المحكمة . انظر في تفصيل ذلك د. حسين جبر حسين الشويلي , قرينة دستورية التشريع- دراسة مقارنة, منشورات الحلبي الحقوقية, بيروت, ٢٠١٨, ص ١٢٢- ١٢٣.

[36] Adarand Constructors, Inc. v. Peña, Op. Cit.

[37] Ibid

[38] Saul Branner & Harold J. Spaeth, Stare Indecisis- The Alteration of Precedent of the Supreme Court 1946-1992, Cambridge University Press, 1995, page 6.

[39] David A. Strauss, The Living Constitution , Oxford University Press, 2010, Pages 23.

[40] Daniel J. Solove – The Darkest Domain : Deference ,Judicial Review and the Bill of Rights – 84 Iowa Law Review ,941 – 1999, page 31. See also : Jonathan O Neill , Originalism in American Law and Politics – A Constitutional History , The Johns Hopkins University Press , Baltimore- Maryland , U.S.A. , 2007 , page 22.

[41] David A. Strauss, Op. Cit. page 24-25.

[42] Michael Stokes Plausen, Op. Cit., page 128.

[43]Lochner v. New York, 198 U.S. 45 (1905). Available at: https://supreme.justia.com/cases/federal/us/198/45/

[44] Barry Cushman, Teaching the Lochner Era, Saint Louis University Law Journal, Volume 62, 2018, page 537.

[45] Lochner v. New York, Op. Cit.

[46] West Coast Hotel Co. v. Parrish, 300 U.S. 379 (1937),. Available at : https://supreme.justia.com/cases/federal/us/300/379/

[47] Barry Cushman, Op. Cit., page 565.

[48] Lochner v. New York, Op. Cit.

[49] Plessy v. Ferguson, 163 U.S. 537 (1896). Available at: https://supreme.justia.com/cases/federal/us/163/537/

[50] Ibid.

[51] Institute for Cultural Relations Policy, Human Rights Issues Series, 2014, Separate But Equal- Racial Segregation in United States, Available at: http://culturalrelations.org/Resources/2014/ICRP_Human_Rights_Issues_2014-02.pdf

[52] Brown v. Board of Education of Topeka, 347 U.S. 483 (1954). Available at: https://supreme.justia.com/cases/federal/us/347/483/

[53] Ibid

[54] Ibid.

[55] South Dakota v. Wayfair, Inc., 585 U.S. (2018), Available at: https://supreme.justia.com/cases/federal/us/585/17-494/

[56] Ibid.

[57] Randy J. Kozel, Precedent and Reliance, Emory Law Journal, Volume 62, 2013, page 1460.

[٥٨] انظر ما اوردناه حول هذ العدول في المطلب السابق.

[59] Brandon J. Murrill, Op. Cit., page 19.

[60] Randy J. Kozel, Op. Cit., page 1480.

[٦١] انظر تفاصيل هذا العدول عن السابقة بسبب عدم التوافق مع احكام لاحقة للمحكمة , في المطلب الثاني من المبحث الاول في هذا البحث.

[62] Janus v. American Federation of State, County, and Municipal Employees, Op. Cit.

[63] Roe v. Wade, 410 U.S. 113 (1973). Available at: https://supreme.justia.com/cases/federal/us/410/113/

[64] Ibid.

[65] Planned Parenthood of Southeastern Pa. v. Casey, 505 U.S. 833 (1992). Available at: https://supreme.justia.com/cases/federal/us/505/833/

[66] Ibid.

[67] Ibid.

[68] Brandon J. Murrill, Op. Cit., page 21.

[69] Michael J. Gerhardt, The Role of Precedent in Constitutional Decisionmaking and Theory, The George Washington Law Review, 1991, page 88.

[70] Brandon J. Murrill, Op. Cit., page 21.

المصادر
References

أولا– المصادر العربية

I. د. حسين جبر حسين الشويلي , قرينة دستورية التشريع- دراسة مقارنة, منشورات الحلبي الحقوقية, بيروت, ٢٠١٨.

II. د. هديل محمد حسن المياحي, العدول في احكام القضاء الدستوري في العراق- دراسة مقارنة, اطروحة دكنوراه مقدمة الى كلية الحقوق في جامعة النهرين

ثانيا – المصادر الانكليزية

I. Arthur A. Goodhart, Determining the Ratio decidendi of a Case, Yale Law Journal, Vol XL No.2, 1930

II. Barry Cushman, Teaching the Lochner Era, Saint Louis University Law Journal, Volume 62, 2018.

III. Brandon J. Murrill, The Supreme Court's Overruling of Constitutional Precedent, Congressional Research Service, Updated September 24, 2018

IV. Daniel J. Solove – The Darkest Domain : Deference ,Judicial Review and the Bill of Rights – 84 Iowa Law Review ,941 – 1999.

V. David A. Strauss, The Living Constitution , Oxford University Press, 2010

VI. John Vile, Essential Supreme Court Decisions, Roman INC, 2010

VII. Jonathan O Neill , Originalism in American Law and Politics – A Constitutional History , The Johns Hopkins University Press , Baltimore- Maryland , U.S.A. , 2007

VIII. Lauren Vicki Stark, The Unworkable Unworkably Test, New York University Law Review, Volume 80, 2005

IX. Michael J. Gerhardt, The Role of Precedent in Constitutional Decisionmaking and Theory, The George Washington Law Review, 1991.

X. Michael Stokes Plausen, Does the Supreme Court's Current Doctrine of Stare Decisis Require Adherence to the Supreme Court's Current Doctrine of Stare Decisis ?, North Carolina Law Review, Vol. 85, 2008.